منع ومنح فعزل وولى وضر ونفع لمن ر وحلى احمده حمد الايحصى امده ونشكره
شكر الاسمى عدده ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة ليوم لعقابه اعدها
ومن نعمه الشاملة اعدها ونشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي قضى بالحق
فعدل في قضايه وما جار وحماه من الباس وعصمه من الناس واجار المنعوت
بالتبجيل والتعظيم الموصوف بالتشريف والتكريم المامور بالصلاة والتسليم الذي
سد الذرايع وشرع لامته من الدين احسن الشرايع صلى الله عليه وعلى اله النجوم
الطوالع واصحابه المهد وحيى بالركع السجود فاكرم بكل ساجد منهم وراكع صلاة
دايمة ما ابتسمت الرياض لبكا الغيوث الهواطل والمزن الهوامع وما تمايلت الاغصان
لغنا المطوقات السواجع وسلم تسليما كثيرا وبعـــد فان منصب الحكم والقضا
لا ميزان اعدل من ميزانه ولا ميدان اخطر من الركوب في ميدانه ولا بحر اصعب من
الولوج بما شوت القلوب على منصبه به تستخلص الحقوق الشرعيه وبالقيام به تقوم
مصالح الرعيه والاولى ان يختار له من سارت بسيرته الجميلة الامثال وسحبت اقلامه
بحسن رشها حلة الجمال على احسن منوال فبدور معاليه طالعة في لوح فلك شمسه وسطور
معاليه ساطعة بسواد مداده في بياض طرسه ولما كان فلان هو المعني بهذه العبارة
والمشار اليه والمشار اليه بهذه الاشارة فلذلك استخار الله الذي ما خاب من استخاره
ولا ندم من استشاره سيدنا ومولانا قاضي القضاه فلان الدين وفوض الى الجناب المشار
اليه الحكم والقضا بمدينة كذا واعمالها تفويضا صحيحا شرعيا وولاه ولاية تامة ركونا
الى ديانته المشكوره ووثوقا بامانته المشهودة المشهورة واعتمادا على اوصافه الجميلة
التي هي غير محصوره فليباشر ذلك مجتهدا في مصالح الرعايا معتمدا على ما يعلم من حكم الله
في العدل الذي هو رابطة الاحكام وزبدة القضايا وليستظهر امر وظايف الشريعه
المطهره في احسن السلوك ولا يفرق في الحق بين الغني والفقير والمالك والمملوك وليحتاط
كل الاحتياط امر اليتامى ولا يولي عليهم الا من يراقب الله في اموالهم ويخشى الله في معاملا
تلقي ما بهم من سوء حالهم ولا يركن في حال الايتام الا لمن اختبره المرة بعد المرة وعلم
ان عنده لا مسامحة في التماس الذرة والاوقاف فليجر امورها على النظام المتتابع
ولا يتعدى بها شروط واقفها فان نص الواقف مثل نص الشارع وليعقد انكحة الابكار
واليتامى فليعزز وجهن من الغايص شرعا ويمنع من تلبسهن من العسل دعا ومال
المحجور عليه بودعه حرزا حفظ فيه ومال الغايب كذلك والمجنون والسفيه ووقايع
بيت المال فليكن مضبوطة النظام محفوظة الزمام ومقطوعة الجدل والخصام
وليحذر ان يولي في ذلك او في شي منه من براه في الصورة الظاهرة فقيها فيكون هذا
الذي اذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها فهو المطلوب عند الله بجناياتهم والمحاسب
على ما اجترحوه في ولايتهم بل يتحرى في امورهم ويراعي احوالهم في غيبتهم وحضورهم

لايا

لاسيما العدول ولا يهمل لهم امر وينظر في شهاداتهم بذكا اياس وفطنة عمرو وقاضي الشريعة
ادرى بالامر اليه في هذا المعنى ومثله يوول وهم المخاطبون بقوله كلكم راع وكل راع عن
رعيته مسول والوصايا كثيرة وهو بحمد الله عنها عارف بجميع اداب قضاة السلف
وهو خير خلف منها والله تعالى يعصمه من الخطا والخلل والزيغ والزلل في القول والعمل
بمنه وكرمه ويورخ ويكمل كما سبق وان شا كتب هذه الوصية بعد تمام العرض وبعد
قوله فليباشر ذلك عاملا فيه بتقوى الله عز وجل في قوله وفعله وعقده وحله وان
يفصل الاحكام الشرعيه بين المترافعين اليه بحكم الشريعة المطهرة ماشيا في ذلك
على الطرايق المالوفة والقوانين المعتبرة وليساوي في الحق بين الخصوم وينتصف
الظالم من المظلوم وان يتولى عقود الانكحة من الابكار والايامى وينظر في اموال
الغايب واليتامى ويجعل اموال اليتامى في يد عدل موفق بعد التثبت ويعتمد على
نهضته وامانته وكفايته وان يعتبر احوال الشهود ويجريهم على العوايد المستقرة
والسنن المعهود ولا يقبل منهم الا من يرتضيه ممن جمعت شروط المروة والعدالة
فيه ويعتبر احوال النضار ويامرهم باتباعهم الحق في تحرير حسابهم وينظر في
اموال الاوقاف التي نظرها للحاكم ويعمل فيه بشروط واقفها ويسلك فيها منهاج
الصواب ويمسها ويقدر الفروض الحكمية والنفقات ويتيقظ في سماع الدعاوى
والبينات ويفسخ المفسوخ السايغ فسخه شرعا مراعيا في ذلك ما يجب ان يرعى والله تعالى
يبلغه من السعادة غاية مطلوبه وان يتدارك بمغفرة ذنوبه وستر عيوبه بمنه وكرمه ويكمل
كما سبق ضابط اعلم ان المرسوم باستقراره في وظيفة الحكم العزيز والقضا لا يخلو اما
ان تكون الولاية في المدينة التي فيها المستنيب او في عمل من اعمالها وذلك النايب لا
يخلو اما ان يكون حاضرا في باب مستنيبه او غايبا عنه فان كانت الولاية في المدينة
فقد جرت عادة المصريين في ذلك بكتابة قصة يسال فيها استقراره في نيابة الحكم
والقضا او بسماع الدعوى في مكان معين يجلس فيه ويرفع الى قاضي القضاه فيكتب
في هامشها يجب الى سواله او ليستقر في ذلك على الوجه الشرعي ويكتب التاريخ بخطه
وان اراد النايب كتابة توقيع بذلك فهو امير وان كانت الولاية في عمل من الاعمال والنايب
حاضر في باب مستنيبه وجهزت الولاية اليه على يد قاصده او على يد قاصد من الباب
العالي فقد جرت العادة ان تكتب اليه في هذا المعنى مكاتبة اذا لم يجهز اليه توقيع
ورسم المكاتبة اليه في ذلك على اربعة انواع النوع الاول ضاعف الله نعمة الجناب
الكريم العالي الى اخر القابه التي تليق به الى ان ينتهي فيها نقول وادام رفعته اصدرناها
اليه تهدي اليه سلاما وتحية واكراما وتوضح لعلمه الكريم انا قد استخرنا الله تعالى
وفوضنا للجناب الكريم كذا وكذا الى اخره ويكمل على نحو ما سبق النوع الثاني ادام الله
تعالى نعمة الجناب العالي الى اخر القابه ثم نقول وجدد سعادته وبلغه من خير الدارين

Copyright ... University